

220626 - تسأل عن لباس الصحابييات في الأعراس كي تقتدي به

السؤال

أصبحت ملابس الأعراس باهظة الثمن وفارحة هذه الأيام ، وصار الناس يرون ذلك كأنه أمر عادي ، لكنني لا أرى ذلك ، ولا أريد أن أحذو حذو هذا المثال ، ولا يمكن أن أتصور أن الصحابييات كنّ ينفقن أموالاً طائلة ليرتدين لباساً باهظ الثمن ليوم واحد . لذا أريد أن أعرف مواصفات ملابس عرس الصحابييات رضي الله عنهن حتى أتمكن من الاقتداء بهن ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

شريعة الإسلام شريعة الوسطية والاعتدال في كل شيء ، ومدار التكليف فيها يوازن بين تلبية حاجات الإنسان وإشباع رغباته ، وبين رسم الحدود التي تضمن عدم الطغيان في الأرض ، وكبح جماح النفس الأمارة بالسوء .

ولذلك كان الاعتدال والتوسط من أهم مقاصد الشريعة في أبواب النفقات ، فقال الله عز وجل : (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) الفرقان/67 .

قال ابن كثير رحمه الله :

" ليسوا بمبذرين في إنفاقهم فيصرفون فوق الحاجة ، ولا بخلاء على أهليهم فيقصرون في حقهم فلا يكفونهم ، بل عدلا خيارا ، وخير الأمور أوسطها ، لا هذا ولا هذا " انتهى من " تفسير القرآن العظيم " (6/124) .

ويقول الشيخ السعدي رحمه الله :

" (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا) النفقات الواجبة والمستحبة (لَمْ يُسْرِفُوا) بأن يزدوا على الحد فيدخلوا في قسم التبذير وإهمال الحقوق الواجبة ، (وَلَمْ يَقْتُرُوا) فيدخلوا في باب البخل والشح (وَكَانَ) إنفاقهم (بَيْنَ ذَلِكَ) بين الإسراف والتقتير (قَوَامًا) يبذلون في الواجبات من الزكوات والكفارات والنفقات الواجبة وفيما ينبغي على الوجه الذي ينبغي ، من غير ضرر ولا ضرار ، وهذا من عدلهم واقتصادهم " انتهى من " تيسير الكريم الرحمن " (ص/586) .

ويقول الله سبحانه وتعالى : (وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذِرْ تَبْذِيرًا . إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا . وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا . وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى

عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا . إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا)
الإسراء/26-30 .

ونحن ندعوك إلى الالتزام بهذه الوصية الربانية ، الاقتصاد والاعتدال في تحضيرات الزفاف ، فلا تهمل في لبس الجميل من الثياب ، واختيار اللائق الذي تحبه النساء وترغب به ، فالالتزام لا يعني أن يحرم المرء نفسه متعة الدنيا وزينتها بالحلال ، وخاصة في مثل يوم الزفاف الذي لا يتكرر كثيرا ، وتعارف الناس فيه على أخذ كامل الزينة المباحة .
وليس من المرغوب فيه أن يخالف المسلم أعراف الناس وعاداتهم التي لا تصادم الشرع ، ولا توقعه فيما حرم الله ؛ خاصة وأن التزين والتجمل في هذا اليوم ثابت ، حتى في السنة النبوية ، فقد قالت عائشة رضي الله عنها : (ثُمَّ أَخَذَتْ [تعني أمها] شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي ، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي) رواه البخاري (3894) ، ومسلم (1422) ، وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه : (حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ ، جَهَّزْتَهَا [تعني صفيّة] لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ) رواه البخاري (371) .

فهذه الأحاديث تدل على تزين أمهات المؤمنين للنبي صلى الله عليه وسلم عند زواجه بهن ، وأمر الزينة يتغير بتغير الزمان والمكان ، وليس تعبدية يجب الالتزام به كما كان في العهد الأول ، وليس له - أيضا - ضابط محدد في الشرع ، لكنه داخل في الإطار الذي سبق بيانه : أن يكون في حد التوسط ، وعدم الإسراف .

وفي الحديث : عن عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كُلُوا ، وَاشْرَبُوا ، وَتَصَدَّقُوا ، وَالْبُسُوا ، فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ ، وَلَا مَخِيلَةٍ) رواه الإمام أحمد (6695) وغيره ، وحسنه الألباني .

والخيارات اليوم كثيرة والحمد لله ، فيمكن للزوجين تحقيق الزينة المطلوبة باللباس ، ومكان الحفل ، ونحو ذلك على الوجه المقتصد ، الذي يحقق المطلوب ، ويبدو للناس بالجمال الموافق لعاداتهم ، وفي الوقت نفسه لا يخرج إلى إطار البذخ والإسراف .

كما ننبه إلى ضرورة التزام اللباس بالضوابط الشرعية ، التي أهمها أن لا يكشف عورة المرأة بين يدي النساء .
وللتوسع ينظر في موقعنا الفتاوى الآتية : (12853) ، (112124) ، (171265) .

والخلاصة : أن لباس الصحابيات في الأعراس لم تنقل لنا أوصافه مفصلة ، ثم هو ليس محلا للتعبد أو الاقتداء في نفسه ، وإنما الواجب هو الاعتدال والتوسط ، من غير إسراف ولا تقتير ، مع الالتزام بالضوابط الشرعية العامة في ملابس المرأة .

والله أعلم .